الاخلاص

والسلامة من افاتها فلا يخفى عن حد الاخلاص خلاف لما اقتضيه كلامه فتدبر

ثلاث عليها ووسطى ودنيا فالعليا ان يعلم العبد بر ربه اشتاله لاسمه وصفاته بحق عبوديته والوسطى ان يعلم ثواب الاخرة والدنيا ان يعلم للاكرام في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدا الثلاث من الرياء وان تفاوتت آفاته انتهى وفي المغرب وقد غلط في هذا الجمع كثير من المتعبين وشغال ابن التوفيق الى سوا الخ حقيقة حاصله

اعلم وفقني الله واياك لما يحبه ويرضاه ان لتعلم العلوم وتعلمها شروطا وادابا اجب الاتيان بها ان ادركك جلية منها وارجو ان اتمكن لي وذلك التوفيق للعمل منها

فمنها ان تقصد بالعلم ما وضع ذلك العلم له فلا تقصد به غير ذلك كاكتساب مال او جاه او مغالبة خصم او مكاثرة او صرف وجوه الناس اليك ومنها ان تقصد العلم الذي تحتاجه طاعك اذ ليس كل احد يصلح لتعلم العلوم ولا كل علم يصلح لكل احد بل كما ميسر لما خلق له ومنها ان تعلم غاية ذلك العلم لتكون على بصيرة من امرك ومنها ان تتنوع في ذلك العلم من اوله الى اخره نصوصا وتصديقا ومنها ان تقصد من كتب الجميع المستوعبة لكل الف ومنها ان تقرأ على شيخ مرشد ناصح اخذ العلم عن اهله لا من الصحف والدفاتر فان من افاد من اصلاحه والاك ان تستبد برأيك وتتحول على فهمك وذكاءك ومنها ان تذاكر به الاقران والاساطر طلب للتحقيق لا للغالبة بل للمعاونة على الافادة والاستفادة ومنها انك اذا حصلت على مسائل العلوم لا تضيعها كما فعل اباه ولا تمنعه مستحقه فتدخل على نفسك نارا فعاذنا الله تعالى يوم القيامة بكرمه من نار ولا تو شبه عن مستحقه طلبا لكلام الدنيا فتخلفها الدنيا وراء ظهرك كما ذر ان لا تؤثر ولغير اهلها وما احسن قول القائل

ومن منع الجهال علما اضاعه ٭ ومن منع المستوجبين فقد ظلم ٭ وفي

ثناء ذات ابتلاه الله به بهذه المصيبة نسأل الله سبحانه وتعالى العفو والعافية

ان وله وعليك ان تثبت ما استنبطته بفكرك مما تشبث اليه لفظ فان وجدت كما فكرت فبها ونعمت والا فلا تحزن عنه حد ومنها ان لا تضيع في علم من العلوم زمنا هو احد الانفاس الرياء عليه فذلك نقص وخسران

ومنها ان تكمل ان لكمل علما واحدا فلا تتجاوزه ولا تنقص عنه ومنها ان لا تنتقل الى علم اخر الا في علم والى مناظره لان ذلك يشوش الفكر ومنها ان دراسة كتاب المتعلم والعلم حق الاخذ خصوص الاول لان معلمه كالاب بل العقل لان اباه اخرجه الى دار الفنا ومعلمه دله على دار البقا والعلم انما ينجي اهله ومنها ان لا تحمل على نفسك وبصرك بعضوا وما سبيل ان للاشتغال بالحمل افات كثيرة عند ذوي الحقيقة شروطا فمنها الوثوق بالله تعالى بالزمت المستقيل فيترك التعلم حالا اذ اليوم في التعلم والتعلم افضل من غده وافضل منه اشغله والاتان كل كبد كثرت مؤنته

ومنها

ومنها الوثوق بالله كثيرة منها ان تعلم بركونه الى ذكائه وتفويضه ايام الاشتغال ومنها التقلل من علم قبل اتمامه الى اخر او من شيخ الى اخر قبل اتمامه ما بدا به عليه فانه يعدم لما فاته بني ومنها طلب الدنيا والزهد الى اهلها والوقوف على ابوابهم ومنها والايه المنافاة شاغلة مانعة كما ان ضيق الحال ايضا مانع وذكر شيخ الاسلام الانصاري في شرح الروض

قلت نقل على شيخ ناصح الى اخره لا تعارض قوله في شرح البخاري استنبط من الحديث ان حامل الحديث يوخذ عنه وان كان جاهلا فقاه كما لا يخفى وههنا

مقدمة وهي ان للناس في التاليف في العقائد طريقتين احداهما ذكر المسائل بادلتها واراد الشبه باجوبتها وبانتهائها ذكر المسائل مجردة عن ذلك طلبا للاختصار وهذا بالنظر بتحصيل مسوله لشاء وعرضا على ايسالها للناشيء طريق الاجمال ليتشوف عند التفصيل بالعلم وقد ترجح عنده هذه الطريقة فانتخبت وان الحكم امر وهو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالطلب او الاباحة او الوضع لها فخرج بقولنا بالطلب الايجاب وهو طلب الفعل طلبا جازما كالطلب المتعلق بالايمان باسم وبرسله والندب وهو طلب الفعل طلبا غير جازم كالطلب المتعلق بصلاة العصر والوتر والضحى والتحريم وهو طلب الكف عن الفعل طلبا جازما كالطلب المتعلق بترك الشرك والزنا والكراهة وهو طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم كالطلب المتعلق بترك قراءة القرآن في حين هو في الركوع والسجود وبالاباحة فخرج بالترك والفعل كالاذن المتعلق بالنكاح والبيع في الحال وبالوضع لها اي للطلب والاباحة فهو عبارة عن نصب الشارع سببا او شرطا او مانعا لشيء ما ذكرت الاحكام الخمسة الداخلة تحت الطلب والاباحة فالسبب ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته كالزنا به او النكاح او الولادة للاثار ان يلزم من وجود شيء منها وجوده ويلزم من انتفائها انتفاءه وقولنا لذاته لادخال السبب الذي قارنه دفعة شرط كزوال الشمس اذا قارنه عدم البلوغ او وجود مانع كالزنا به الحربي قارنها القتال عمدا عدوانا فانه لو نظر لذات السبب مع قطع النظر عما قارنه لزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم فلا تكون تلك المقارنة قادحة في سببيته والشرط ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كتمام الحول بالنسبة لوجوب زكاة العين والمانع ما يلزم من عدم عام الحول عدم وجوب الزكاة فيما ذكر ولا يلزم من وجوده وجودها فيه ولا عدمه لتوقف الوجوب ايضا على تمام النصاب وتمام الحول فهو ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته كالحيض المانع لوجوب الصلاة مثلا اذ يلزم من وجوده عدم وجوبها ولا يلزم من عدمه وجوبها لتوقفه على اسباب اخر فقد تحصل وقد لا تحصل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)